

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٣

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة في الطائرات المدنية  
الذى وقعت عليه جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨١

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر :**

( مادة وحيدة )

ووافق على اتفاق التجارة في الطائرات المدنية الذى وقعت عليه جمهورية  
مصر العربية بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨١ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ محرم سنة ١٤٠٤ (الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٨٣) .

**حسنى مبارك**

## اتفاقية بشأن التجارة في الطائرات المدنية

مقدمة :

هذا الكتيب يعيد عرض النص الكامل للاتفاقية الخاصة بالتجارة في الطائرات المدنية الموقعة من عديد من المسترلين في جولة طوكيو للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف في نطاق الجات .

ان نصا رئيسيا من الاتفاقية هو التزام الحكومات الموقعة على الاتفاقية بالغاء بحلول ١ يناير ١٩٨٠ جميع الرسوم الجمركية وأية تكاليف أخرى مماثلة من أي نوع مما يحمل بها الطيران المدني وأجزاء الطائرات وأصلاحات الطائرات المدنية . وهذه الرسوم الملغاة ستكون ملزمة قانونا بموجب الجات .

تحتوي الاتفاقية على ملحق يضم قائمة بجميع المنتجات التي يعطيها الاتفاق وتنتمي من طائرات الركاب الخطية والهليوكتر والطائرات الشراعية المترافقه وطائرات المحاكاة الى أجهزة تسخين الطعام وأقنعة الأكسجين .

وبموجب الاتفاقية تنشأ لجنة للتجارة في الطائرات المدنية في نطاق الجات تتكون من جميع الدول الموقعة على الاتفاقية والتي سوف تجتمع كلما كان ذلك ضروريا مرة على الأقل في كل عام لمراجعة أعمال الاتفاقية ولإعداد تدوينات لاستشارات وتسوية المنازعات .

## اتفاقية بشأن التجارة في الطائرات المدنية

الدبياجة :

الموقون(\*) على اتفاقية تجارة الطائرات المدنية التي يشار إليها فيما بعد « هذه الاتفاقية » .

نظراً لأن الوزراء اتفقوا في ١٤ سبتمبر ١٩٧٣ على أن دورة طوكيو للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف يجب أن تتحقق توسيع التجارة العالمية واستمرار زيادة تحريرها عن طريق ، من بين أمور أخرى ، الاستمرار في إزالة العقبات التي تعوق التجارة وتحسين الإطار الدولي لإدارة التجارة العالمية .

ورغبة منهم في تحقيق أقصى حرية للتجارة العالمية في الطائرات المدنية وأجزائها والأجهزة المتصلة بها ، بما في ذلك الغاء الضرائب الجمركية ، وإلى أقصى حد ممكن وتخفيض أو الغاء الآثار المقيدة أو الضارة بالتجارة .

ورغبة منهم في تشجيع التنمية التكنولوجية المستمرة لصناعة الطيران على أساس عالمي .

ورغبة في تقديم فرص تنافسية عادلة ومتكافئة لأشطتهم في مجال الطائرات المدنية ولمنتجى الطائرات المدنية للمشاركة في توسيع السوق العالمية للطائرات المدنية .

وأدركوا منهم بأهمية مصالحهم الاقتصادية والتجارية الكلية في قطاع الطائرات المدنية .

واعترافاً بأن كثيراً من الموقعين على الاتفاقية ينظرون إلى قطاع الطائرات على أنه من مكونات السياسة الاقتصادية والصناعية ذات الأهمية الخاصة .

(\*) يستخدم تعبير «الموقون» فيما بعد للإشارة على أطراف هذه الاتفاقية .

وسعيا نحو الغاء الآثار الضارة على التجارة فى الطائرات المدنية الناتجة عن الدعم الحكومى بالنسبة لتنمية واسناد وتسويق الطائرات المدنية بينما يدركون أن مثل هذا الدعم الحكومى ، بذاته ، لا يتعدى بالضرورة أن يكون ضارا بالتجارة .

ورغبة منهم فى ادارة انشائهم فى مجال الطائرات المدنية على أساس تجاري تنافسى ، وادراكا بأن العلاقات بين الحكومة والصناعة تختلف بينهم الى حد كبير .

واعترافا بأن واجباتهم وحقوقهم بسوجب الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة التى يشار إليها فيما بعد بـ « الجات » ، وبسوجب الاتفاقيات متعددة الأطراف الأخرى التى عقدت تحت رعاية الجات .

واعترافا بالحاجة الى ضمان اخطار وتشاور ورقابة دولية واجراءات تسويه النزاع ورغبة فى ضمان تنفيذ عادى وسريع وفعال لنصوص هذه الاتفاقية والمحافظة على توازن الحقوق والواجبات فيما بينهم .

ورغبة منهم فى انشاء اطار دولي يحكم سير التجارة فى الطائرات المدنية فقد اتفقوا بسوجب هذا الاتفاق على ما يلى :

( المادة الأولى )

**النتائج التى تتناولها الاتفاقية :**

١/ تطبق هذه الاتفاقية على النتائج الآتية :

(أ) جميع الطائرات المدنية .

(ب) جميع محركات الطائرات المدنية وأجزائها ومكوناتها .

(ج) جميع الأجزاء والمكونات ، والتجميع الفرعى للطائرات المدنية .

(د) جميع طائرات المحاكاة ، وأجزاؤها ومكوناتها سواء استعملت كأجهزة أصلية أو بديلة فى صناعة ، اصلاح ، صيانة ، إعادة تركيب ، تعديل أو تحويل الطائرات المدنية .

٢/٢ لأغراض هذه الاتفاقية تعنى « الطائرات المدنية » :

- (أ) جميع الطائرات فيما عدا الطائرات الحربية .
- (ب) جميع المنتجات المذكورة في المادة ١/١ أعلاه .

**(المادة الثانية)**

**الضرائب الجمركية والرسوم الأخرى :**

١/٢ يوافق الموقعون على الاتفاقية .

١/١/٣ على الغاء ، بحلول أول يناير ١٩٨٠ أو تاريخ سريان هذه الاتفاقية جميع الضرائب الجمركية والرسوم الأخرى (\*) أيًا كانت المفروضة على : أو فيما يتعلق باستيراد منتجات مبوءة لأغراض الجمارك بسواء أقسام التعريفات الخاصة بكل منهم المدرجة باللحق ، اذا كانت هذه المنتجات للاستخدام في الطائرات المدنية أو مندمجة فيها ، أثناء صناعتها ، واصلاحها ، حسياً ، اعادة تركيبها ، تدعيمها أو تحويلها .

١/٢ الغاء ، بحلول أول يناير ١٩٨٠ ، أو تاريخ سريان هذه الاتفاقية جميع الضرائب الجمركية والرسوم الأخرى أيًا كانت ، المفروضة على اصلاح الطائرات المدنية .

١/٣ أن يضمنوا الجداول الخاصة بهم الملحقة باتفاقية الجات بحلول أول يناير ١٩٨٠ أو تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، اعفاء جميع المنتجات الوارد ذكرها في المادة ١/٢ أعلاه وكذلك جميع الاصلاحات التي تتضمنها المادة ٢/٢ أعلاه من الضرائب الجمركية .

(\*) « الرسوم الأخرى » يكون لها نفس المعنى الوارد بالمادة (٢) من اتفاقية الجات .

٢/٢ يقوم كل موقع على الاتفاقية :

(أ) بتطبيق أو اقرار نظام استخدام نهائى لادارة الجمارك لتنفيذ التزامه بموجب المادة ١/٢ أعلاه .

(ب) ضمان أن نظام الاستخدام النهائى الخاص بالموقع ينص على أن العاملة المتعلقة بالاعفاء من الضرائب الجمركية مشابهة للمعاملة المقدمة من موقعين آخرين على هذه الاتفاقية ولا يعوق التجارة .

(ج) يبلغ الموقعين الآخرين بالإجراءات التي يتخذها لادارة نظام الاستخدام النهائى .

#### (المادة الثالثة)

**العوائق الفنية التي تعوق التجارة :**

٣/١ يلاحظ الموقعون على الاتفاقية أن نصوص الاتفاقية الخاصة بالعوائق الفنية على التجارة تطبق بالنسبة لتجارة الطائرات المدنية بالإضافة إلى هذا انفق الموقعون على الاتفاقية على أن احتياجات ومواصفات اجازة تشغيل وصيانة الطائرات المدنية تخضع ، فيما بين الموقعين على الاتفاقية لأحكام الاتفاقية الخاصة بالعوائق الفنية التي تعوق التجارة .

#### (المادة الرابعة)

**المشتريات التي توجهها الحكومة ، العقود الفرعية الالزامية والحوافز :**

٤/١ يجب أن يكون المشتريون للطائرات المدنية أحراضا في اختيار الموردين على أساس عوامل تجارية وتقنولوجية .

٤/٢ لا يطلب الموقعون على الاتفاقية من الخطوط الجوية أو منتجي الطائرات أو أية هيئات أخرى عند شراء طائرات مدنية ، ولا يمارسوا ضغطا غير معقول عليهم ، لشراء طائرات مدنية من أي مصدر معين قد يؤدي إلى خلق تسيير ضد موردين من أي موقع على الاتفاقية .

٤/٣ يوافق الموقعون على الاتفاقية على أن يتم فقط شراء المنتجات التي تشملها هذه الاتفاقية على أساس سعر وجوده وشروط تسليم منافسه . وفيما يتعلق بالموافقة على أو منح عقود شراء المنتجات التي تشتمل عليها هذه الاتفاقية يجوز للموقع عليها مع ذلك ، أن يطلب تقديم فرص تجارية لشركة المزهنة في هذا المجال على أساس تناصفي وبشروط ليست أقل ملاءمة من تلك المنشآحة للشركات العاملة في هذا المجال والخاصة بموقيعين آخرين (\*) على الاتفاقية .

٤/٤ يوافق الموقعون على الاتفاقية على تجنب ربط أي نوع من الحوافر ببيع أو شراء طائرات مدنية من أي مصدر معين يمكن أن يخلق تمييزا ضد الموردين من أي موقع على هذه الاتفاقية .

#### (المادة الخامسة)

#### القيود التجارية :

٤/٥ لا يطبق الموقون على الاتفاقية قيودا كمية ( حصر استيراد ) أو متطلبات ترخيص استيراد لتقييد استيراد الطائرات المدنية بطريقة تعارض مع نصوص اتفاقية الجات التي يمكن تطبيقها . ولا يكون هذا مقدمه للرقابة على الواردات أو تطبيق التراخيص تشبها مع اتفاقية الجات .

٤/٦ لا يطبق الموقون على الاتفاقية قيودا كمية أو تراخيص تصدير أو متطلبات أخرى مماثلة لتقييد تصدير الطائرات المدنية لأسباب تجارية أو تناصيفية إلى الموقعين الآخرين على الاتفاقية بطريقة تعارض مع نصوص اتفاقية الجات الممكن تطبيقها .

(\*) استخدام عبارة « تقديم فرص تجارية .. بشروط ليست أقل ملاءمة .. » لا يعني أن مقدار العقود التي تمت للشركات المعنية الخاصة بأحد الموقعين على الاتفاقية يعطى الحق للشركات المعنية الخاصة بموقيعين آخرين على الاتفاقية في عقود مقدار مماثل .

## (المادة السادسة)

الدعم الحكومي ، اعتمادات التصاريح ، وتسويق الطائرات :

١/٦ يلاحظ الموقعون على الاتفاقية أن نصوص الاتفاقية بشأن تفسير وتطبيق المواد ١٦، ٢٣ من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الاتفاقية بشأن الاعانات والرسوم التعويضية) تطبق على تجارة الطائرات المدنية ويقررون أنهم في مشاركتهم في ، أو دعمهم لبرامج الطائرات المدنية سيعملون على تجنب الآثار التي تغير بتجارة الطائرات المدنية بالمعنى الوارد بالمادة ٣/٨ من الاتفاقية بشأن الاعانات والرسوم التعويضية وسيأخذون أيضاً في اعتبارهم العوامل الخاصة التي تطبق في قطاع الطائرات أو بصفة خاصة الدعم الحكومي المتزايد في هذا المجال ومصالحهم الاقتصادية الدولية ، ورغبة المنتجين لجميع الموقعين على الاتفاقية في المشاركة في اتساع السوق العالمية للطائرات المدنية .

٢/٦ يوافق الموقعون على الاتفاقية على أن تسعير الطائرات المدنية يجب أن يكون على أساس توقع معقول لاسترداد جميع التكاليف ، بما في ذلك تكاليف البرامج غير المتكررة ، النفقات التي يمكن تميزها بأنها نفقات بالنسبة للبحث العربي وتطوير الطائرات والمكونات والنظم التي تطبق على التابع في انتاج هذه الطائرات المدنية ، ونفقات الاتاج المتوسطة والنفقات المالية .

## (المادة السابعة)

الحكومات الإقليمية والمحلية :

١/٧ بالإضافة إلى التزاماتهم الأخرى بسوجب هذه الاتفاقية ، يوافق الموقعون عليها على لا يطلبوا أو يشجعوا ، مباشرة أو بطريق غير مباشر ، الحكومات والهيئات الإقليمية والمحلية والجهات غير الحكومية والجهات الأخرى على اتخاذ اجراء يعارض مع نصوص هذه الاتفاقية .

(المادة التاسعة)

الرقابة والاستعراض والمشاورات وتسوية المنازعات :

١/٨ تنشأ لجنة بشأن تجارة الطائرات المدنية المشار إليها فيما بعد «اللجنة» وتتكون من مثل جميع الموقعين على هذه الاتفاقية وتنتخب اللجنة رئيساً لها وتبجتمع عند الضرورة . ولكن مرة على الأقل كل سنة . بعرض اتحاد الفرصة أمام الموقعين على الاتفاقية للتشاور في أية موضوعات متعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق ، بما في ذلك التطورات في صناعة الطائرات المدنية وتقرير ما إذا كانت هناك حاجة لدخول تعديلات تضمن استمرار التجارة حرة بدون تدهور ، وبحث أي موضوع لم يمكن التوصل إلى حل مرضي له عن طريق المشاورات الثنائية ، والوفاء بالمسؤوليات المحددة بموجب هذه الاتفاقية أو بواسطة الموقعين عليها .

٢/٨ ستراجع اللجنة سنوياً تنفيذ وتطبيق هذه الاتفاقية آخذة أهدافها في الاعتبار وتبلغ اللجنة سنوياً الأطراف المتعاقدة لاتفاقية العجات بالتطورات التي حدثت خلال الفترة محل المراجعة .

٣/٨ قبل نهاية العام الثالث من بدء سريان هذه الاتفاقية وبصفة دورية بعد ذلك يقر الموقعون عليها بإجراء مفاوضات إضافية بهدف توسيع نطاق الاتفاقية وتحسينها على أساس تبادلي .

٤/٨ يجوز أن تنشئ اللجنة هيئات تابعة كلما كان ذلك مناسباً حتى يمكن بالظامن استعراض تطبيق هذه الاتفاقية لضمان التوازن المستمر للمزايا المتبادلة والمبالغة بالمثل والنتائج المترافقه فيما يتعلق بتنفيذ نصوص المادة الثانية أعلاه الخاصة بمشمول المنتجات ونظم الاستخدام النهائي والضرائب الجمركية والرسوم الأخرى .

٥/٨ على كل موقع على الاتفاقية أن ينظر بعين الرعاية ويقدم فرصة كافية للمشاورة العاجلة فيما يتعلق بالشكوى التي يتقدم بها موقع آخر على الاتفاقية بشأن أي موضوع يؤثر على تنفيذ هذه الاتفاقية .

٦/٨ يدرك الموقعون على الاتفاقية أنه من المستحسن اجراء مشاورات مع موقعين آخرين في اللجنة بهدف البحث عن حل مقبول تبادليا قبل بدء التحقيق لتقدير وجود ودرجة وأثر أي عدم مزعوم . وفي تلك الحالات الاستثنائية التي لا تجري بشأنها مشاورات قبل اتخاذ مثل الاجراءات المحلية وفي نفس الوقت على الاتفاقية باخطار اللجنة وورا باتخاذ مثل هذه الاجراءات وفي نفس الوقت يدخلون في مشاورات بحثا عن حل يتم الاتفاق عليه بالتبادل ويمكن عن طريقه تجنب الحاجة الى اجراءات تعويضية .

٧/٨ اذا اعتبر أحد الموقعين على الاتفاقية أن مصالحه التجارية بشأن اقتراح راصلاح وصيانة واعادة تركيب وتحويل الطائرات المدنية قد تأثرت أو يتحمل أن تضر له تأثير ضار تيجة اجراء قام به موقع آخر على الاتفاقية ، فله أن يطلب النظر في الموضوع بواسطة اللجنة . وبناء على مثل هذا الطلب تجتمع اللجنة خلال ثلاثة يوما وتنظر في الأمر بأسرع ما يمكن لحل المسائل المطلوب النيل فيها : وبصفة خاصة قبل الحل النهائي لهذه المسائل عن غير طريق اللجنة . وفي هذا الصدد يجوز أن تصدر اللجنة هذه القرارات أو التوصيات كلما كان ذلك مناسبا وهذا الاستئراض لا يخل بحقوق الموقعين بسوبر اتفاقية الجات أو بموجب وثائق رسمية تمت بشأنها مفاوضات متعددة الأطراف تحت رعاية الجات حيث أنها تؤثر في تجارة الطائرات المدنية . ولأغراض المساعدة في الاهتمام بالموضوعات المطلوب النظر فيها ، وبموجب اتفاقية الجات أو مثل هذه الوثائق الرسمية ، يجوز أن تقدم اللجنة تلك المعرفة الفنية التي تراها مناسبة .

٨/٨ يوافق الموقعون على الاتفاقية على أنه ، فيما يختص بأى نوع متعلق بموضوع يتضمنه هذا الاتفاق . ولكن لا تتضمنه الوثائق الرسمية الأخرى التي جرت بشأنها مفاوضات متعددة الأطراف تحت رعاية الجات ، تطبق نصوص المواد ٢٣ ، ٢٤ من الاتفاقية العامة ونصوص الاتفاق الذي يتعلق بالاختيار والتشاور وتسوية النزاع والرقابة مع ما يلزم من التبديل والتعديل بواسطة

الموقعين على الاتفاقية واللاجنة بعرض ايجاد تسوية مثل هذا النزاع . وتطبق هذه الاجراءات أيضا بالنسبة لتسوية أي نزاع متعلق بموضوع تتضمنه هذه الاتفاقية أو وثيقة رسمية أخرى تم بشأنها تفاوض متعدد الأطراف تحت رعاية الجهات ، إذا وافق أطراف النزاع على ذلك .

#### ( الماداة التاسعة )

##### النصوص الختامية :

###### ١/١ القبول والانضمام :

١/١ تكون هذه الاتفاقية متاحة للقبول بالتوقيع عليها أو بخلاف ذلك بواسطة حكومات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية الجهات وكذلك المساعدة الاقتصادية الأوروبية .

١/٢ تكون هذه الاتفاقية متاحة للقبول بالتوقيع عليها أو بخلاف ذلك بواسطة الحكومات التي وافقت مؤقتا على الانضمام إلى اتفاقية الجهات بشرط تختص بالتطبيق الفعال للحقوق والواجبات بموجب هذه الاتفاقية ، والتي تأخذ في الاعتبار الحقوق والواجبات الواردة بالوثائق الرسمية التي تنص على موافقتها المؤقتة .

١/٣ تكون هذه الاتفاقية مفتوحة لانضمام أية حكومات أخرى إليها بشرط ، تختص بالتطبيق الفعال للحقوق والواجبات بموجب هذه الاتفاقية ، يتم الاتفاق عليها بين تلك الحكومة والموقعين على الاتفاقية بإيداع وثيقة الانضمام التي تتضمن الشروط التي تم الاتفاق عليها ، لدى المدير العام للأطراف المتعاقدة باتفاقية الجهات .

١/٤ فيما يتعلق بالقبول يمكن تطبيق نصوص المادة ٥:٢٦ (أ) ، (ب) من الاتفاقية العامة .

: ١/٢/٩ التحفظات :

١/٢/٩ لا يجوز تقديم تحفظات بشأن أي نص من نصوص هذه الاتفاقية بدون موافقة الموقعين الآخرين عليها .

: ٣/٩ سريان المفعول :

٣/٩ يسري مفعول هذه الاتفاقية اعتبارا من أول يناير ١٩٨٠ بالنسبة للحكومات(\*) التي قبلتها أو وافقت عليها بحلول ذلك التاريخ .

ويسري بالنسبة لكل حكومة ، أخرى في اليوم الثلاثين التالي لتاريخ قبول أو الموافقة على هذه الاتفاقية .

: ٤/٩ التشريع القومي :

٤/٩ على كل حكومة قبل أو توافق على هذه الاتفاقية أن تضمن قبل تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، مطابقة قوانينها وتنظيماتها واجراءاتها الادارية لنصوص هذه الاتفاقية .

٤/٩ يقوم كل موقع على الاتفاقية باخطار اللجنة بأية تغييرات في قوانينه ولوائحه فيما يختص بهذه الاتفاقية ، وكذلك في ادارة مثل هذه القوانين والتنظيمات .

: ٥/٩ التعديلات :

٥/٩ يجوز للموقعين على هذه الاتفاقية أن تعديلها ، آخذين في الاعتبار من بين أمور أخرى ، الخبرة المكتسبة في تنفيذها . عند موافقة الموقعين على الاتفاقية على مثل هذا التعديل طبقا للإجراءات التي وضعتها اللجنة لن يسري على أي طرف ما لم يكن قد وافق عليه .

(\*) لأغراض هذه الاتفاقية يرى أن يتضمن تعبير «حكومة» الجهات المختصة الجماعية الاقتصادية الأوروبية .

**٦/ الانسحاب :**

٦/١ يجوز لأى موقع على الاتفاقية أن يسحب من هذه الاتفاقية .  
ويسرى مفعول الانسحاب بعد انتهاء اثنى عشرة شهرا من اليوم الذى يتسامم فيه المدير العام للأطراف المتعاقدة باتفاقية الجهات اخطارا كتابيا بالانسحاب .  
ويجوز لأى موقع على الاتفاقية بناء على مثل هذا الاخطار أن يطلب اجتماعا عاجلا للجنة .

**٦/٢ عدم تطبيق هذه الاتفاقية بين موقعين معينين عليها :**

٦/٣ لا تطبق هذه الاتفاقية بين أى اثنين من الموقعين عليها اذا لم يوافق أحدهما على مثل هذا التطبيق فى الوقت الذى يقبل فيه هذه الاتفاقية أو يوافق فيه عليها .

**٧/ الملحق :**

٧/١ الملحق بهذه الاتفاقية يكون جزءا لا يتجزأ منها .

**٨/ السكرتارية :**

٨/١ تقوم سكرتارية الجهات بخدمة هذه الاتفاقية .

**٩/ الإيداع :**

٩/١ يتم ايداع هذه الاتفاقية لدى المدير العام للأطراف المتعاقدة باتفاقية الجهات الذى يزود فورا كل موقع عليها وكل طرف متعاقد باتفاقية الجهات بنسخة مصدق عليها من هذه الاتفاقية وبكل تعديل فيها طبقا للمادة ٥/٥ ، وكذلك باخطار بكل قبول لها أو موافقة عليها طبقا للمادة ١/٩ أو كل انسحاب منها طبقا للمادة ٦/٩

**١٠/ التسجيل :**

١٠/١ يتم تسجيل هذه الاتفاقية طبقا لنصوص المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة .

تحرر في جنيف اليوم الثانى عشر من أبريل سنة ألف وتسعمائة وتسعة وسبعون من نسخة وحيدة ، باللغتين الانجليزية والفرنسية وكل نص أصلى ، فيما عدا ما تحدد بشأن القوائم المختلفة بالملحق .

## الملاحق

### الفطاء السامي

يوافق الموقعون على الاتفاقية على أن المنتجات المبوبة لأغراض الجمارك بسوجب أقسام التعريفة الخاصة بهم المذكورة أدفأه تنتج مصلحة حرة أو تغنى من الضرائب الجمركية ، إذا كانت هذه المنتجات للاستعمال في طائرة مدنية أو تشتمل عليها أثناء الصنع : الاصلاح ، الصيانة ، اعادة التركيب ، التعديل أو التحويل .

ولا تشتمل هذه المنتجات على :

— المنتج الناقص أو غير قائم الصنع إلا إذا كانت له الخصائص الجوهرية لجزء أو كامل أو قائم الصنع أو مكون أو تجييع فرعى أو أحد عدات طائرة مدنية .

— مواد أيا كان شكلها ( على سبيل المثال ألواح ، ألواح معدنية ، أشكال جانبية ، شرائط ، قضبان ، أنايب ، مواسير ، أو أشكال أخرى ) إلا إذا كانت قد قطعت لتناسب حجم أو شكل أو لتشكل لتضمينها طائرة مدنية .

— المواد الخام والسلع الاستهلاكية .

## قائمة المفردات من جدول التعريةة الكندي

القائمة الآتية صحيحة فقط باللغات الانجليزية والفرنسية :

٤٤٠٦٠ - ١ طائرات مدنية ، محركات طائرات للاستخدام في طائرات مدنية ،

٤٤٠٦١ - ١ مجموعات طائرات المحاكاة أو المشاكلة .  
(طائرات زائفة) وأجزاؤها .

٤٤٠٦٢ - ١ مفصلات : مسموح بدخولها بموجب بنود التعريف أرقام

١ - ٣٥٢٠٠ ، ١ - ٣٥٤٠٠ ، ١ - ٣٦٢١٥ ، ١ - ٣٦٤٠٠

أثاث مسموح بدخوله بموجب بنود التعريف أرقام

١ - ٣٥٤٠٠ ، ١ - ٤٤٦٠٣ ، ١ - ٩٣٩٠٧ ، ١ - ٦١٨٠٠

١ سبائك ، مسموح بدخولها بسوجب بنود التعريف أرقام ٣٥٤٠٠ - ١ .

١ - ٣٩٠٠٠

مطروقات ، مسموح بدخولها بسوجب بنود التعريف رقم ٣٩٢٠٠ - ١

ميكروفونات ، مسموح بدخولها بموجب بنود التعريف رقم ٤٤٥٣٦ - ١

مصابيح ذات حزمات من الشعاعات المحكمة .

مسوح بدخولها بموجب بنود التعريف رقم ٤٤٥٠٤ - ١

سبائك مغنيسيوم ، مسموح بدخولها بموجب بنود التعريف رقم ٧١١٠٠ - ١

سلع ما عدا الأجزاء ، مسموح بدخولها بسوجب بنود التعريف أرقام

١ - ٤٤٠٢٨ ، ١ - ٤٤٣٠٠ ، ١ - ٤٤٥١٤ ، ١ - ٤٤٥٣٨ ، ١ - ٤٤٥٤٠

١ - ٤٤٥٤٠ ، ١ - ٤٤٦٢٠

سلع مسموح بدخولها بموجب بنود التعريفة أرقام ٣١٢٠٠ - ١ ،  
 ٣٦٨٠٠ - ٤١٤١٧ ، ١ - ٤١٤١٧ ، ٢ - ٤١٥٠٥  
 ٤١٥٠٥ - ٤٢٤٠٠ ، ٢ - ٤٢٤٠٥ ، ١ - ٤٢٧٠٠  
 ٤٢٧٠١ - ٤٣٣٠٠ ، ١ - ٤٣٠٥ ، ١ - ٤٤٠٥٣  
 ٤٤٠٥٧ - ٤٤٠٥٩ ، ١ - ٤٤٠٥٢ ، ١ - ٤٤٥٠٠  
 ٤٤٥٢٤ - ٤٤٥٣٣ ، ١ - ٤٤٥٣٢ ، ١ - ٤٤٥١٦  
 ٤٧١٠٠ - ٦١٨١٥ ، ١ -

جميع ما سلف ذكره عندما يستخدم في صناعة أو اصلاح أو صيانة أو اعادة تركيب أو تعديل أو تحويل السلع الواردة في بند التعريفة رقم ٤٤٠٦٠ - ١

قائمة المنتجات الموضعة على أساس أقسام مصطلحات  
مجلس التعاون الجمركي  
(CCCN)

القائمة الآتية صحيحة فقط باللغات الانجليزية والفرنسية :

ملحوظة :

لفرض هذه القائمة ، يعني لفظ سابقا أنه بالنسبة لكل قسم من أقسام مصطلحات مجلس التعاون الجمركي المذكورة أدناه سوف يسمح لما ينال المنتجات المسماه (أو مجموعة المنتجات) بالمعاملة الحسنة أو الاعفاء من الضرائب الجمركية ، اذا كانت الاستعمال في الطائرات المدنية أو تشتمل عليها (\*) .

٣٩٠٧ سابقا : النقل بأنابيب ومواسير مصنوعة من مواد بلاستيك مزودة بتركيبيات مناسبة لتوصيل الغازات أو السوائل .

٤٠٩ سابقا : النقل بأنابيب ومواسير مصنوعة من مطاط غير صلب مقوى بالكبريت مزودة بتركيبيات مناسبة لتوصيل الغازات أو السوائل .

٤١١ سابقا : اطارات مطاط (الاطار الداخلى والخارجي معا) تعمل بالهواء المضغوط .

٤١٦ سابقا : النقل بأنابيب ومواسير مصنوعة من مطاط صلب مزودة بتركيبيات مناسبة لنقل الغازات أو السوائل .

٤٢٠٥ سابقا : مزائق النجاة .

٤٢١٣ سابقا : قطع من الحرير الصخري ، فيما عدا الخيوط والنسيبي .

(\*) يتضمن أيضا طائرات المحاكاة وأجزاؤها : سابقا ٥.٨٨ ، رغم انه ليس من الضروري أن تشتمل عليها طائرات المحاكاة .

٤٢٦ سابقاً : مادة احتكاك ( فصوص وأقراص وحلقات وأشرطة وألواح وألواح معدنية ولفات أسطوانية ، وما شابه ذلك ) من أي نوع مناسب للفرامل وأجهزة تعشيق التروس وما شابه ، على أساس حرير صخري .

٤٣٧ سابقاً : حاجب الربيع من زجاج الأمان غير محاط بطار .

٤٣٨ سابقاً : سلك مجدول وكوابيل ومجسمعة الحال وحبال وشرائط مغнетة وحبال سلكية رافعة وما شابه ذلك من أسلاك الحديد أو الصلب مزودة بتركيبيات متواقة أو مركبة على شكل أدوات أو مواد .

٤٣٩ سابقاً : أدوات صحية ، ما عدا أجزائها ، من الحديد والصلب .

٤٤٠ سابقاً : تركيبيات معدنية أساسية وتركيبيات ( بما في ذلك المفصلات ) .

٤٤١ سابقاً : لمبات وتركيبيات إضاءة وأجزاؤها ، من أساس معدني فيما عدا المواد التي تدخل في الفصل ٨٥ ما عدا البند ٨٥٢( ) .

٤٤٢ سابقاً : مجموعة مواسير وأفقيب من أساس معدني قابلة للانثناء مع تركيبات ملحقة بها .

٤٤٣ سابقاً : محركات كباس ذات احتراق داخلي ، مع أجزائها .

٤٤٤ سابقاً : محركات وموتورات أيدرولية فيما عدا أجزائها .

٤٤٥ : محركات ذات احتراق داخلي دون كباس وأجزاؤها ، ومحركات وموتورات أخرى ثبّتها عدا أجزائها .

٤٤٦ سابقاً : مضخات للسوائل مزودة أو غير مزودة ، بأجهزة معددة للقياس فيما عدا أجزائها .

٤٤٧ سابقاً : مضخات هواء ، أو مضخات تفريغ ، آلات لضغط الهواء أو الغاز مراوح ونفاخات وما شابه ذلك وكل ما تقدم فيما عدا أجزائها .

١٢ رقم ٨٤ سابقاً : آلات تكثيف الهواء ، ذاتي المحتويات ، شاملة مروحة تسدار بالموتور وبها شرائط لتغيير حرارة الجو ورطوبته وكل ما تقدم فيما عدا أجزائها .

١٥ رقم ٨٤ سابقاً : ثلاجات وتجهيزات للتبريد ( كهربائية وغيرها ) فيما عدا أجزائها .

١٨ رقم ٨٤ سابقاً : أجهزة مطرد مركبة وآلات وأجهزة ترشيح وتنقية للسوائل والغازات وكل ما تقدم فيما عدا أجزائها .

٢١ رقم ٨٤ سابقاً : مطفأة للحريق ( مشحونة أو غير مشحونة ) فيما عدا أجزائها .

٢٣ رقم ٨٤ سابقاً : رافعات ( مصاعد ) ، مرتفعات ، أو فاشر ، بكرة لنقل الحركة ناقلات السيلور وآلات رافعة أخرى وآلات مناولة وتحميل وتفريغ ونقلات ، وكل ما تقدم فيما عدا أجزائها .

٢٥ رقم ٨٤ سابقاً : آلات أوتوماتيكية لمتابعة الدلالات .

٢٩ رقم ٨٤ سابقاً : موتورات مبدئه للحركة غير كهربائية - منظمات للمرابح غير كهربائية - آليات مؤازرة غير كهربائية - مسحات حجاب الريح غير كهربائية دورات مياه مصممة خصيصاً للطائرات - مشغلات ميكانيكية لعاكسات الدفع - وما تقدم فيما عدا أجزائها .

٣٣ رقم ٨٤ سابقاً : مغيرات السرعة وصناديق مستناد فيما عدا أجزائها . - بكرات لنقل الحركة وتقارات أعمدة ادارة وأجزاء مما تقدم مصممة خصيصاً التركيب في الطائرات المدنية سلسلة ( أو جنزير ) عجلة مستندة .

قبضات ومقابلات عامة جامعة لأغراض فيما عدا أجزائها .

٤١ رقم ٨٥ سابقاً : محولات مقدرة عند I. KVA أو أكثر فيما عدا أجزائها - موتورات كهربائية قوة ١ أو أكثر ولكن أقل من ٢٠٠ قدره عصانية فيما عدا أجزائها .

مولادات ومولادات بموتور ( كهرباء ) ومحولات ( دورانية أو ساكنة ) ومقومات وجهاز تقويم ( كهرباء ) وملفات خانقة ( كهرباء ) كل ما تقدم فيما عدا أجزائهما .

٨٥٠٨ سابقا : تركيبات كهربائية لنقل الحركة واشعال محركات ذات اشعال داخلي بما في ذلك اشعال المغناطيسات ودينامو المغناطيسي ، وملفات اشعال ( مجموعة أنابيب متصلة ) .

موتورات مبدئي ادارة ، شعارات اشعال وشعارات توضيح مولدات ( مولدات كهرباء ) ومولادات تيار متعدد ) قاطعات التيار تستخدم في الاقتران مع هذه المحركات وما تقدم فيما عدا أجزائهما .

٨٥١٢ سابقا : موقد طبخ كهربائية ، أفران وسخانات كهربائية وأجهزة كهربائية لتسخين الطعام وما تقدم فيما عدا أجزائهما .

٨٥١٤ سابقا : ميكروفونات وحاملاتها ومكبرات صوت ومكبرات كهربائية للتردد السمعي وما تقدم فيما عدا أجزائهما .

٨٥١٥ سابقا : أجهزة استقبال لاسلكية ، صلبة ( بلا أنابيب ) فيما عدا أجزائهما .

أجهزة أخرى ارسال واستقبال تلغرافية وتليفونية لاسلكية فيما عدا أجزائهما .  
أجهزة معاونة للملاحة اللاسلكية ، وجهاز رادار وجهاز تحكم عن بعد بالراديو ، مجموعات فرعية من هذا الجهاز تكون من جزئين أو أكثر أو من قطعين أو أكثر مثبتة معا أو موصولة مصممة خصيصا لتركيبها في الطائرات .

٨٥١٧ سابقا : جهاز كهربائي لارسال الاشارات السمعية والبصرية فيما عدا أجزائهما .

٨٥٢٠ سابقا : لبات ذات حزمات من الشعارات المحكمة فيما عدا أجزائهما .

٨٥٢٢ سابقا : أجهزة تسجيل طيران ومجموعات ومجموعات فرعية من هذه الأجهزة تكون من جزئين أو أكثر من قطعين أو أكثر مثبتة معا أو موصولة ، مصممة خصيصا لتركيبها في الطائرات المدنية .

- ٨٣٢٣ سابقا : وحدات توصيلات اتصال سلكية ووحدات سلكية مصممة خصيصا لاستعمالها في الطائرات المدنية .
- ٨٣٢٤ سابقا : مناطيد ، ذات محركات ، طيران وبالوفات طيران .
- ٨٣٢٥ سابقا : طائرات شراعية .
- ٨٣٢٦ ماكينات الطيران بما في ذلك الهليكووتر .
- ٨٣٢٧ سابقا : أجزاء المناطيد والطائرات الشراعية وماكينات الطيران بما في ذلك الهليكووتر .
- ٨٣٢٨ سابقا : مجموعات طائرات المحاكاه ( طائرات رائفة ) وأجزاؤها .
- ٨٣٢٩ سابقا : أدلة أوتوماتيكية للارشاد لأجزاؤها .
- ٨٣٣٠ آلات وأجهزة بصرية صحيحة عدا أجزاؤها .
- ٨٣٣١ آلات وأجهزة أخرى ملاحية وأجزاؤها .
- ٨٣٣٢ وصلات جيروسكوبية وأجزاؤها .
- ٨٣٣٣ بوصلات أخرى فيما عدا أجزائها .
- ٨٣٣٤ سابقا : كمامات لمحب الغاز وأجهزة التنفس الصناعي المشابهة فيما عدا أجزائها .
- ٨٣٣٥ سابقا : ترمومترات .
- ٨٣٣٦ سابقا : آلات وأجهزة قياس ومراجعة أو التحكم أوتوماتيكيا في درجة التدفق والعمق والضغط أو التغيرات الأخرى في السوائل أو الغازات أو للتحكم الآلى في درجة الحرارة .
- ٨٣٣٧ سابقا : مبيانات براعة الطائرات ومقاييس الأبعاد .

- ٢٨٠ ٩٠ سابقاً : آلات و الجهاز التحكم في الطيران الآوتوماتيكي .  
جهاز و آلات أخرى للقياس والمراجعة والتحليل أو التحكم الآوتوماتيكي .  
٢٩٠ ٩٠ سابقاً : أجزاء من آلات و جهاز التحكم الآوتوماتيكي في الطيران  
٣٠٠ ٩١ سابقاً : ساعات كبيرة ذات هيكل (آلی) .  
و ساعات كبيرة من نوع مشابه وبه حركات الساعة أو به حركات الساعة  
الكبيرة التي يقل مقياس عرضها عن ٧٧١ بوصة .  
٤٠٨ ٩١ سابقاً : حركات ساعة كبيرة ، مجتمعة بدون أو تشتمل على العقارب  
والمزولة (القرص المدرج) (المقسم إلى درجات) على وجه الساعة ، سواء  
كان مجتمعة عليها أم غير مجتمعة ، تم صنعها أو تصميمها لكي تكون تشغيلها لأكثر  
من ٤٧ ساعة دون إعادة ملئها ، وأحجارها تزيد عن حجر واحد .  
٤٠٩ ٩٤ سابقاً : الكراسي والمقاعد الأخرى (ما عدا الكراسي والمقاعد  
المكسوة بالجلد ) فيما عدا أجزائها .  
٤٠٣ ٩٤ سابقاً :اثاث آخر فيما عدا أجزائه .

**قائمة المفردات من جدول التعرية الخاصة بالولايات المتحدة  
العامة، الآتية صحيحة فقط (أى مصدقاً عليها وموثوقة بها طبقاً لزوضاع القانونية  
باللغة الإنجليزية :**

**البيان**

**البند الجمركي T SUS**

١٨٥٥ : أصناف NSPF من الأسبستوس إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها  
للاستعمال والطائرات المدنية .

٤٤٤٠ : حاجيات للربح إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة للاستعمال في الطائرات  
المدنية .

٦٤٣٢ : فتايل مجدولة ، حبال ، كوابيل ، ومجموعة الحبال وما تقدم من أسلاك  
مزودة ، بتركيبيات متوافقة أو مركبة على شكل أدوات أو مواد إذا  
كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٧٤ : منصات وتركيبيات NSPF ، ليست مكسورة بطبقة خارجية أو مطالية  
بمعدن ثمين وكل ما تقدم من الحديد أو الصلب أو الألومنيوم أو  
الزنك إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات  
المدنية .

٦٤٧٥ : منصات وتركيبيات NSPF ، ليست مكسورة بطبقة خارجية أو مطالية  
بمعدن ثمين ، من أساس معدني خلاف الحديد أو الصلب أو الألومنيوم  
أو الزنك ، إذا كانت مصدقاً عليها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية

٦٥٩١ : خرطوم معدنى للمياه قابل للانثناء وأجزاؤه من معدن أساسى خلاف  
الحديد والصلب والألومنيوم والزنك إذا كانت مصدقاً عليها بأنها  
للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٥٢٤ : مواد مسيلة وأجزاؤها من معدن أساسى إذا كانت مصدقاً عليها بأنها  
للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٥٢٩٦ : أدوات نظافة ، وأدوات صحية ، إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٥٨٦٠ : محركات احتراق داخلي ، من طراز باس بخلاف محركات дизيل والأشعال إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠٦١ - محركات احتراق داخلي ، من طراز غير باس إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠٦٩ : أجزاء من محركات من طراز كباس خلاف محركات الاتصال الانفعالي ، إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠٧٣ : أجزاء من آلة من طراز غير كباس أو محركات للاستعمال الانفعالي ، محركات طراز كباس إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠٨٧ : محركات وموتورات غير كهربائية ، NSPF ، إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٠٩٩ : مضخات للسوائل يتم تشغيلها بأي نوع من وحدات القدرة (كهرباء) إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١٠٨ : مراوح وفراخات إذا كانت مصدقاً عليها شهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١٤ : الآلات الضاغطة لضغط الهواء والغاز ، إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١٧ : مضخات هواء ومضخات تفريغ ، إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرة المدنية .

٦٦١٢٢ : ماكينات تكييف الهواء ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١٣٧ : ثلاجات ومعاولات تبريد ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١٩١ : أجهزة طرد مرکزية (نابذات) ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦١٩٧ : ماكينات وأجهزة ترشيح وتنقية السوائل والغازات ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٢٥٢ : مطفات للحريق ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٤١٢ : رافعات ، مرفعات ، أو فاش ، بكره لنقل الحركة ، ناقلات السيور وآلات رافعة أخرى وآلات مناولة وتحميل وتفریغ ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرة المدنية .

٦٧٦١٦ : آلات محاسبية وآلات حاسبة أخرى (كمبيوتر) للعمليات المتعاقبة لاستخراج الدلائل ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٧٨٤٨ : ماكينات طائرات المحاكاه (طائرات زائفة) وأجزاؤها .

٦٨٠٤٧ : صناديق مسندات ومغيرات السرعة الأخرى بخلاف تلف المنصوص عليها في البنود ٦٨٠٤٤٦، ٦٨٠٤٤٣ إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٠٥١ : بكرات لنقل الحركة ، وتقارنات أعمدة ادارة وأجزاء من أي منها تكون قد صممت خصيصاً لتركيبها في الطائرات المدنية ، وكل وما تقدم اذا كان مصدقاً عليه بشهادة بأنه للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٠٥٧ : محولات التوائية واجزاؤها التي صممت خصيصاً لتركيبها في الطائرات المدنية ، وما تقدم ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادتها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٠٥٩ : سلسلة (أو جنزير) عجلة مستنة ، قابضات ومفاصل عامة جامعة الأغراض اذا كانت مصدقاً عليها بشهادتها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٢٠٨ : محولات كهربائية وقوتها IKVA أو أكثر اذا كانت مصدقاً عليها بشهادتها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٢٤٣ : محركات كهربائية قدرتها الحصانية ١ أو أكثر ولكن لا تزيد على ٢٠ قدرة حصانية ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادتها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٢٤٦ : محركات كهربائية قدرتها الحصانية أكثر من ٢٠ ولكنها تقل عن ٣٠٠ قدرة حصانية ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادتها بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٢٦١ : مولدات ومولادات بموتور (كهرباء) .  
ومحولات (دورانية أو ساكنة) .  
ومقومات وجهاز تقويم (كهرباء) .  
وملفات خاصة .

كى ما تقدم التي هي بضاعة كهربائية ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادتها بأنها للاستعمال في الطيران المدني .

٦٨٣٦٢ : اشعال المغناطيسات ومولادات المغناطيس ، وملفات اشعال (مجموعة أنايبس متصلة) موتورات مبدئ ادارة ، وشماعات اشعال وشماعات توهج وتركيبات أخرى كهربائية لبدء التشغيل والاشعال لمحركات الاحتراق الداخلى

والمولدات قاطعات التيار تستخدم في الاقتران مع هذه المحركات وكل ما تقدم اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٢٦ : أفران ميكروويف ( ذات أمواج دقيقة أقصر من ٢٠ سم ) كهربائية اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٣١ : موقد طبع كهربائية اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٤٢ : أفران وسخانات كهربائية وأجهزة كهربائية لتسخين الطعام اذا كان مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٥١ : أجهزة تسخين الطعام اذا كان مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٤٧٣ : ميكروفونات ومكبرات الصوت وسماعات الراس ومكبرات كهربائية للتعدد السمعي ومكبرات كهربائية ، ووحدات مكبرات صوت كهربائية تستعمل على المركبات السابقة وكل ما تقدم اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطيران المدني .

٦٨٥٢٥ : أجهزة استقبال لاسلكي صلبة ( بلا أنابيب ) اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٥٣٠ : أجهزة أخرى ارسال واستقبال تلفزيونية وتليفونية لاسلكية اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٨٥٤١ : أجهزة تسجيل وآلات تسجيل الاملاء ونسخ النقل من الاختزال الى الكتابة المطولة واداعة التسجيل الصوتي ( راديو ) ومجموعات ومجموعات فرعية من هذه الآلات ، تتكون من جزئين او أكثر او من قطعتين او أكثر مشبطة معاً او موصولة ، مصممة خصيصاً لتركيبها في الطائرات المدنية وكل ما تقدم اذا كانت .

٦٦٢٨٥ : أجهزة معاونة ملاحية لاسلكية وأجهزة ردار وأجهزة لاسلكية للتحكم من بعد ، ومجموعات ومجموعات فرعية من هذه الأجهزة تكون من جزئين أو أكثر أو من قطعتين أو أكثر ، مثبتة معاً أو موصولة ، مصممة خصيصاً لـ كيهافى الطائرات المدنية وكل ما تقدم إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٣٨٥ : أجراس ، صفارات الإنذار ، لوحات المبيعات ، إنذارات كهربائية بالسرقة أو الحرائق وغير ذلك من من أجهزة خاصة بارسال الاشارات السمعية أو البصرية وكل ما تقدم من أجهزة كهربائية إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها تستعمل في الطائرات المدنية .

٦٦٤٨٦ : أجهزة تنظم الجهد آوتوماتيكياً وتيارات الجهد المصممة للاستعمال في وحدات ٦ فولت ، ١٢ فولت ، ٢٤ فولت وذلك إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٥٨٦ : منظمات الجهد الآوتوماتيكى وتيار الجهد المصممة للاستعمال في وحدات ٦ فولت أو ٢٤ فولت وذلك إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٦٨٦ : لمبات محكمة ذات شعاعات إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٧٨٨ : وحدات توصيلات إشعال سلكية إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٨٤٢ : محولات طاقة تزامنية ( كهربائية ) إذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٦٩٤١ : بالونات طيران مدنى ومناطيد ذات محركات للطيران المدنى .

٦٦٩٤٢ : طائرات مدنية ثراغية .

٦٤٤٦ : طائرات مدنية ( بما فيها الهليوكوبتر ) .

٦٤٤٧ : الأجزاء الأخرى من الطائرات المدنية ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٥٩ : أقنعة الوقاية من انفاس وأجهزة التنفس الصناعي المماثلة ( اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٦٠ : أجهزة قياس مدرسية خلاف أجهزة التصوير المساحي ومعينات المدى اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٦٥ : بوصلات جيروسكوبية وأجزاؤها اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٦١ : أدلة أوتوماتيكية للارشاد وأجزاؤها اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٦٧ : أجهزة ملاحية أخرى وأجزاؤها ، اذا كان مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٦٣٧ : ترمومترات ملينة بالسوائل بخلاف تلك التي تستخدم لمباشرة المريض على فرائش المرض اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٦٣٩ : ترمومترات أخرى ، اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٦٤٦٨٣ : أجهزة قياس وعدادات لقياس الانسياب والتدفق وقياس العراقة والسخونة التي تدمج عدادات الامداد بالسوائل مقاييس الشدة أو السرعة وكل ما تقدم اذا كانت مصدقاً عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١١٨٧ : مقاييس ضغط ، وترموستات وألات وأجهزة أخرى للفياس والمراجعة أو التحكم أو ترموماتيكيا في درجة التدفق والعمل والضغط أو التغيرات الأخرى في السوائل أو الغاز أو التحكم الآلي في درجة الحرارة . وكل ما تقدم إذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١١٩٧ : عدادات سرعة الطائرات ومقاييس عدد الدورات في الدقيقة (التاكومتر) إذا كان مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١٢٠٦ : أجهزة قياس كهربائية للأبصار والمراجعة والتحليل والمدعم الآلي إذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١٢٤٨ : آلات كهربائية للتحكم الآلي في الطيران وأجزاؤها ، وكل ما تقدم إذا كانت مصدقا عليها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

٧١٢٥٢ : آلات وأجهزة كهربائية أخرى لقياس والمراجعة والتحليل أو التحكم الآلي ، إذا كانت مصدقا عنها بشهادة بأنها للاستعمال في الطائرات المدنية .

## وزارة الخارجية

قرار رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٤ لسنة ١٩٨٣ الصادر بتاريخ ٢٢/١٠/١٩٨٣ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة في الطائرات المدنية الذي وقعت عليه جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨١؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٢/١٠/١٩٨٣؛

قرد:

(مادة وحيدة)

يشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة في الطائرات المدنية الذي وقعت عليها جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٨١.

ويعمل به اعتبارا من ٤/٨/١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد